



الشيخ الطيب محمد خير الشعال

خطبة الجمعة 19-8-2011م

((حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة))

الحمد لله.. الحمد لله ثم الحمد لله..

الحمد لله نحمده، ونستعين به ونستهديه ونسترشده، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتد، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً. وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، وصفيه وخليله، خير نبي اجتبا، وهدى ورحمة للعالمين أرسله. أرسله ربنا بالهدى ودين الحق، ليظهره على الدين كله، ولو كره الكافرون، ولو كره المشركون، ولو كره من كره، اللهم صل على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم. أما بعد.. فيا عباد الله: أوصيكم ونفسي بتقوى الله تعالى، وأحثكم وإياي على طاعته وأستفتح بالذي هو خير :

قال الله تعالى: ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: 85].

وقال سبحانه: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: 114]

وقال سبحانه: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: 9]

وقال جل من قائل: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾

[المجادلة: 11]

قال صلى الله عليه وسلم: ((من سلك طريقاً يطلب فيه علماً سلك الله به طريقاً من طرق

الجنة)) [أبو داود والترمذي]

وروى ابن عبد البر عن أبي ذر -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

((لأن تغدو فتتعلم باباً من العلم خير من أن تصلي مائة ركعة)).

عنوان خطبة اليوم:

((حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة))

أيها الإخوة:

هذا تقرير تاسع عن كتاب من مجموعة كتب تتحدث في السياسة الشرعية التي هي القسم الخامس من أقسام الفقه الإسلامي.

عنوان الكتاب: حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة

اسم المؤلف: الشيخ محمد الغزالي، المفكر الإسلامي المصري المعروف

صدرت الطبعة الرابعة من الكتاب سنة 2005، عن دار نهضة مصر، جاء الكتاب في ست

وعشرين ومائتي صحيفة، تحدث فيها المؤلف عن حقوق الإنسان في الإسلام ثم قارنها بما جاء في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الجمعية العمومية للأمم المتحدة سنة 1948م، ثم عرض وثيقة حقوق الإنسان في الإسلام الصادرة عن المجلس الإسلامي الدولي.

وزع الغزالي حديثه عن حقوق الإنسان أقساماً، فتحدث عن حق المساواة العامة، وعن الحقوق

القضائية، وعن الحريات، وعن الحقوق الاجتماعية بين الرجل والمرأة، وعن الأسرة، وعن حق الهجرة،

وعن الكرامة الاقتصادية، وعن الحقوق الثقافية. مقدماً بين يدي ذلك بتمهيد قال فيه:

(إن المظالم التي وقعت على الناس في الأعصار الطويلة الماضية تركت في ضمائر الأمم رغبة عميقة

أن تتحصّن ضدها وألا تتعرض في المستقبل لمثلها.

والواقع أن تجارب الأمم مع الطغاة والمستبدين كانت كثيرة ومريرة، وأن الجهاد النبيل لتخليص

الأفراد والجماعات من قيود الذل والانحطاط ظل موصولاً على اختلاف الأزمنة والأمكنة، ولا يجوز أن

تضيع ثمراته، ولا أن تفرط الإنسانية في مكاسبها.

إنَّ قَدْرَ الإنسان - في ظل الإسلام - رفيع، والمكانة المنشودة له تجعله سيداً في الأرض والسماء،

وذلك أنه يحمل بين جنبيه نفحةً من روح الله، وقبساً من نوره الأقدس، وهذا النسب السماوي هو الذي

رَشَّحه ليكون خليفة عن الله في أرضه .

وصحيح أن للبشر أخطاء لا يليق أن يتورطوا فيها، وأن لهم مسالك ما كان ينبغي أن تقع منهم، ولكن كرامة الجنس الإنساني في جملته لا تسقط بهذه الأخطاء وتلك المسالك، وأن نعمة إيجاد وإمداده لا تهدر لهذه العثرات البشرية).

وأحب أن أقرأ عليكم -أيها الإخوة- شيئاً مما أورده الشيخ الغزالي في كتابه عندما تحدث عن الحقوق القضائية، قال:

(إن من أهم بواعث الأمن واستتباب السكينة والشعور بالراحة النفسية والكرامة الخاصة أن يحسّ كل إنسان بأنه في حصانة تامة من أي حيف قانوني، وأن القوانين موضوعة لحمايته لا لإهانته، وأن ما يُنسب إليه أو إلى غيره من خطأ أو انحراف لا يصدّق لأول وهلة، بل يأخذ طريقاً واضحاً من التحقيق والتثبت.

إن سوق التهم جزافاً، وإيقاع العقوبات حسب الأهواء زلازل تدك معالم الجماعة، وتهوي بها إلى درك سحيق. وقد كان المستبدون -ولا يزالون- يتصيدون خصومهم، ثم يلصقون بهم الشبهات، ويصدرون ضدهم الأحكام.

فلا غرو أن يتطّلع الإنسان إلى جو تسوده العدالة، وتمحّص فيه القضايا تمحيصاً، يقوم على النزاهة والدقة، فلا يعاقب بريء ولا ينجو مجرم.

إن الإسلام رسالة تستهدف إقامة العدل، وأنبياء الله كلهم بُعثوا من بدء الخليقة لإذاعة الناس

حلاوته، قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾

[الحديد:25] وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا

بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء:58]

قال ابن القيم: (مَنْ له ذوق في الشريعة، وإطلاّع على كمالها وتضمُّنها لغاية مصالح العباد في

المعاش والمعاد، ومجيئها بغاية العدل الذي يسع الخلاق، وأنه لا عدل فوق عدلها، ولا مصلحة فوق ما تضمنته من المصالح؛ تبين له أن السياسة العادلة جزء من أجزائها وفرع من فروعها...، فالسياسة نوعان: سياسة ظالمة فالشريعة تحرّمها، وسياسة عادلة تستخرج الحق من الظالم الفاجر، فهي من الشريعة عَلِمَهَا مَنْ عَلِمَهَا، وجهلها من جهلها).

ومن مصادر الطمأنينة في المجتمع أن يعلم كل إنسان الحدود التي يقف عندها فلا يعتديها، وأن يشعر حين يعتديها أن المؤاخذة التي يؤاخذ بها ليست جبروت حاكم ولا سطوة سلطان، إنما هي حق الله ومصلحة الجماعة.

والحاكم حين ينفذ القانون بأمانة لا يوصّف باستبداد، والرعية حين تستجيب لهذا التنفيذ وتعين عليه لا توصّف بذلّة، وإنما يجيء الاستبداد عندما يكون هوى الحاكم شرعاً، وتجيء الذلة عندما يكون انقياد الناس ضعفاً ورهبة).

يتابع المؤلف: (وأمام القانون تُهدّر الفوارق الدينية؛ فالمؤمن والكافر أمام القانون سواء، وكذلك تُهدّر الفوارق الطبقية؛ فلا تمييز لحاكم على محكوم، ولا لغني على فقير، ولا لكبير على صغير، فالأمير إذا أساء لكانس الطريق وجب منه القصاص، ووفقاً على سواء أمام القانون لتُقام فيهما العدالة، لا يعوقها عائق).

حدث أن النبي صلى الله عليه وسلم -وكان في بيت أم سلمة- دعا وصيفة لها مراراً، فلم ترد حتى استبان الغضب في وجهه، فخرجت أم سلمة تبحث عنها فوجدتها تلعب فقالت لها: أراك هنا تلعبين ورسول الله يدعوك؟ فأقبلت على رسول الله وهي تقول: والذي بعثك بالحق ما سمعتك، وكان بيد رسول الله **×** سواك، فقال لها: لولا خشية القود لأوجعتك بهذا السواك.

وكتب عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- منشوراً للناس يقول فيه: ((إني لم أبعث عمالي -الولاة- ليضربوا جلودكم، ولا ليأخذوا أموالكم، فمن فُعل به ذلك فليرفعه إليّ لأقتصّ له. فقال عمرو بن العاص: لو أن رجلاً أدّب بعض رعيته أتقصّه منه؟ فقال عمر: إي والذي نفسي بيده، لأقصّنه منه، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقصّ من نفسه) [رواه أحمد]

ووقائع المساواة أمام القانون في التاريخ الإسلامي كثيرة كثيرة، وأحب أن عرض عليكم -أيها الإخوة - منها حادثتين اثنتين؛ واحدة فردية والثانية جماعية، أختم بهما الخطبة:

● الحادثة الأولى:

عن شريح قال: افتقد علي رضي الله عنه درعاً له في معركة، فلما انقضت الحرب ورجع إلى الكوفة، أصاب الدرع في يد يهودي يبيعها في السوق، فقال له: يا يهودي، هذا الدرع درعي، لم أبع ولم أهب، فقال اليهودي: درعي وفي يدي، فقال علي: نصير إلى القاضي، فتقدما إلى شريح، فقال شريح: قل يا أمير المؤمنين، فقال: نعم، أقول: إن هذه الدرع التي في يد اليهودي درعي، لم أبع ولم أهب، فقال شريح: يا أمير المؤمنين بيّنة، قال: نعم قنبر والحسن والحسين يشهدون أن الدرع درعي، قال: شهادة الابن لا تجوز للأب، فقال: رجل من أهل الجنة لا تجوز شهادته؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنة)) [الترمذي]

فقال اليهودي: أمير المؤمنين قدّمني إلى قاضيه، وقاضيه قضى عليه؟ أشهد أن هذا الحق، أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وأن الدرع درعك، كنت ركباً على جملك الأورق وأنت متوجه إلى صفين، فوقعت منك ليلاً، فأخذتها. قال علي -رضي الله عنه-: أما إذا قلتها فهي لك، وحمله على فرس. إنه حق الإنسان في الإسلام في المساواة أمام القانون؛ ولو كان كافراً يخاصم مسلماً، ولو كان محكوماً يخاصم حاكماً.

● الحادثة الثانية:

فتح سعيد بن عثمان سمرقند صلحاً على مال يؤدّونه مقابل حمايتهم، فلما مات سعيد تولى بعده قتيبة بن مسلم قيادة الجيش في خراسان.

أخذ قتيبة المال من أهل سمرقند ثم هجم على بلادهم بجيشه ففتحها عنوة دون أن يخبرهم بنقض العهد السابق، ودون أن يؤذّهم بالحرب، فلما آلت الخلافة إلى عمر بن عبد العزيز أناب السمرقنديون عنهم وفداً يلتقي الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز، يشكو إليه ما كان من قتيبة بن مسلم، وكيف نقض العقد والعهد وغدر بهم.

لقي الخليفة وفدهم وسمع منهم فتناول الخليفة قرطاساً وقلماً وكتب إلى عامله في سمرقند: إن أهل سمرقند شكوا ظلماً أصابهم وتحاملاً من قتيبة عليهم، فإذا أتاك كتابي هذا فاجلس فيهم قاضياً يقضي بالحق في هذه المظلمة.

عاد وفدهم بكتابه إلى عامله على سمرقند فأحاله إلى القاضي، فاستمع القاضي ظلامتهم، واستدعى شهودهم عليها، ثم استدعى شهوداً من الجيش الذي حضر الموقعة مع قتيبة، فشهدوا بالحق؛ شهدوا أن جيش المسلمين بقيادة قتيبة لم ينبذ إلى أهل سمرقند عهدهم، بل فاجأهم بفتح بلادهم عنوة، وعندما ظهر الأمر أمام القاضي المسلم أصدر القاضي حكمه يقول فيه: على الجيش الإسلامي الذي فتح سمرقند بقيادة قتيبة أن يتأهب للخروج من سمرقند فوراً، وكذلك يخرج جميع المسلمين الذين دخلوها بعد الفتح . أسرع الوالي -والي سمرقند- يخبر الخليفة عمر بحكم القاضي لعلّه يجد عنده مخرجاً ويطلب مشورته، فجاء رد الخليفة: أنفذوا حكم القاضي.

وتأهب الجيش للرحيل وتأهب المسلمون المدنيون لمغادرة سمرقند أيضاً، وبينما المسلمون المقيمون بالمدينة يودّعون أهل سمرقند ويخرجون أمتعتهم ويعلنون عن بيع أملاكهم فيها، كانت المفاجئة: لقد جاء وفد من أهل سمرقند إلى الوالي يطلبون منه بقاء المسلمين على ما هم عليه، وأنهم كانوا يتصوّرون أن القاضي سيجور في هذه القضية عصبيةً لقومه، وأن الخليفة لن يوافق على حكم القاضي إذا صدر ضد

المسلمين، ولن يأمر بتنفيذه فوراً، وكانت هذه القضية سبباً لإسلام الكثير من أهل سمرقند وانضوائهم تحت راية الإسلام.

إنه العدل في الإسلام والمساواة أمام القانون حتى مع الأعداء.
أيها الإخوة:

هذا تقرير سمح به الوقت من كتب الفقه السياسي في الإسلام؛ كتاب حقوق الإنسان بين تعاليم

الإسلام وإعلان الأمم المتحدة للشيخ محمد الغزالي ، عسى الله أن ينفعنا بما سمعنا جميعاً.

والحمد لله رب العالمين